

Distr.: General  
8 January 2009  
Arabic  
Original: French

## الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون



### الوثائق الرسمية

#### اللجنة الثالثة

#### محضر موجز للجلسة العشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد ماجور . . . . . (هولندا)

ثم: السيدة ساندزو (نائبة الرئيس) . . . . . (غانا)

ثم: السيد ماجور (رئيس اللجنة) . . . . . (هولندا)

#### المحتويات

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحماتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع

الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين

الخاصين

(د) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء

الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section,

.room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/63/123، A/63/281-S/2008/431، A/63/370-S/2008/614)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في

ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع

الفعلي بحقوق الإنسان والحريات

الأساسية (A/63/161، A/63/223،

A/63/259، A/63/263، A/63/270،

A/63/271، A/63/272، A/63/274،

A/63/275، A/63/278، A/63/286،

A/63/287، A/63/288، A/63/289،

A/63/290، A/63/292، A/63/293،

A/63/290/Corr.1، A/63/299، A/63/313،

A/63/318، A/63/337، A/63/340،

(A/63/365، A/63/367، A/63/486)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة

من المقررين والممثلين الخاصين (A/63/322،

A/63/326، A/63/332، A/63/341،

(A/63/356، A/63/459)

(هـ) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

(A/63/264/Corr.1، A/63/264)

١ - السيدة بيلاي (مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق

الإنسان): قالت إنها تولت مهام منصبها في عام يتسم

بالاحتفال بالذكرى صدور العديد من نصوص حقوق

الإنسان، مما أتاح الفرصة لحشد كافة المشتغلين في حقل

حقوق الإنسان هذا، واستعراض التقدم المحرز والصعاب التي

مازال ينبغي التغلب عليها، وبحث الروابط القائمة بين حقوق

الإنسان والتنمية والسلام والأمن. والمبادئ المكرسة في

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينبغي لها أن تكون عامل تجميع، لا عامل تفرقة، بين الثقافات. وعلى الرغم من التعهدات المعلنة رسمياً، فإن أماننا قدراً كبيراً من العمل بهدف كفالة التطبيق الفعلي لحقوق الإنسان، التي يجري التضحية بها أحياناً باسم الحفاظ على الأمن. فالتمييز بكافة أشكاله لا يزال قائماً، كما أن الوعود الواردة في الإعلان العالمي لم تتحقق بعد. وبالرغم من مساهمة النساء الهامة في مجالات التنمية والسلام والأمن، فإنهن يقعن دائماً ضحية التمييز في عدد كبير من البلدان. وفي مواجهة هذه الصعاب، ينبغي العمل لصالح تنفيذ جميع حقوق الإنسان بالفعل على أرض الواقع، مع التمسك بتجنب تسييس قضية حقوق الإنسان من خلال تطبيق مبادئ العالمية والحيدة وعدم الانتقائية.

٢ - وثمة صكوك دولية ووطنية عديدة قد وضعت بهدف

تطبيق المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ومن الجدير بالترحيب، بصفة خاصة، قيام مجلس حقوق

الإنسان باعتماد البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص

بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي يرسى

إجراء يتعلق باستخدام رسائل الأفراد في حالات الانتهاكات

المزعومة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أنه

يبين أن كافة حقوق الإنسان ذات أهمية متساوية وأن

التعويضات القانونية بشأن حماية هذه الحقوق قابلة للتطبيق.

والقواعد الدولية والوطنية ذات الصلة وما ترتب عليها من

آليات للمعاهدات وآليات أخرى لا تتصل بالمعاهدات قد

أفضت إلى وجود نظام عالمي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وهو نظام جدير بالمساندة. ومن المزمع أن يتم تشجيع تطبيق

المعاهدات المتصلة بحقوق الإنسان والتصديق عليها، على

الصعيد العالمي، مع تدعيم نظام هيئات رصد تنفيذ

المعاهدات. ومن الحري بالدول، بالإضافة إلى ذلك، أن

تتعاون مع أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة

الأجل، وخاصة بالنسبة للسكان الأكثر حرمانا. وهناك مزيد من الأهمية بالتالي لذلك النداء الذي وجهه الأمين العام إلى الدول الأعضاء حتى تضاعف من جهودها الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. وفي إعلان الألفية وفي مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، شدد زعماء العالم أجمع على وجود روابط وشيجة تربط بين التنمية وحقوق الإنسان والسلام والأمن. ومن هذا المنطلق، يراعى أن تلك الخطوة التي تركز على حقوق الإنسان، والتي توصي بها المفوضية بهدف مكافحة الفقر وتعضيد التنمية، تتميز بتوفير إطار مؤسسي ومعياري قد يفضي إلى تقليل الفوارق القائمة.

٥ - والإرهاب يهدد أيضا حقوق الإنسان. وعند اضطلاع الدول باتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة هذا الإرهاب، يجب عليها أن تأخذ في اعتبارها تلك الالتزامات التي يفرضها القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي سياق الإجراءات المتبعة لصالح سيادة القانون، يلاحظ أن المفوضية تشارك في تنفيذ الإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي سبق أن أعلنتها الأمم المتحدة، كما أنها تساهم أيضا في أعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

٦ - وثمة ضرورة أيضا لتناول قضية الهجرة في ضوء حقوق الإنسان، مع وضع سياسات في هذا الشأن في إطار استلهام الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان، ولاسيما الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ومن الحري بالدول أعضاء الأمم المتحدة أن تصدق على هذا الصك، وأن تبذل كل جهدها من أجل مكافحة الاتجار بالبشر.

٧ - وبالإضافة إلى ذلك، تناشد المفوضية الدول أن تقوم بالمشاركة على نحو نشط في مؤتمر ديربان الاستعراضي، كما أنها تطالب تلك الدول التي أعلنت عزمها على عدم المشاركة في هذا المؤتمر بأن تعيد النظر في موقفها. وهي تنوي بذل

لمجلس حقوق الإنسان، الذي يسمح بفضل استقلاله وحيدته بمتابعة كافة القضايا المتصلة بهذه الحقوق.

٣ - وإقامة نظام الاستعراض الدوري الشامل من شأنه أن يمكن من الحد من التسييس والانتقائية اللذين لا يؤديان إلا إلى تفاقم حالة حقوق الإنسان في العالم. ومن الواجب على الدول أن تزيد من تعاونها على الصعيد الدولي في إطار الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، فضلا عن مجلس الأمن، وذلك بهدف تشجيع تطوير الوضع القائم. وعلى الصعيد الوطني، يلاحظ أن المفوضية تحظى بوضع يسمح لها بمساعدة الحكومات والمجتمع المدني في ميدان حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وتوسع نطاق العمليات على الصعيد الميداني، بالإضافة إلى تزايد التفاعل مع هيئات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء، يشكلان خطوتين هامتين نحو إنشاء نظم وطنية لحماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وثمة تعهد بالتعاون بأسلوب بناء، لا مع أجهزة الدفاع عن حقوق الإنسان بجنيف فحسب، بل أيضا مع الأجهزة الكائنة في نيويورك، وكذلك مع منظومة الأمم المتحدة في مجموعها، وخاصة الأمين العام.

٤ - وثمة مشاكل جديدة تظهر في ميدان حقوق الإنسان. وتغير المناخ والأزمة الغذائية يهددان مباشرة ما للجماعات الأكثر ضعفا والواقعة تحت طائلة التهميش من حقوق أساسية. ومن الواجب إذن أن تتخذ تدابير تستند إلى حقوق الإنسان من أجل معالجة هذه الحالة، لا من خلال تقديم معونة فورية لهذه الجماعات فحسب، بل أيضا من خلال القيام على نحو مضمون بتمكينها من الوصول العادل للأرض وسائر وسائل الإنتاج، ووضع نظم للحماية الاجتماعية، وتوضيح احتياجات هذه الجماعات، والتبديد بما يحدث من حالات إساءة المعاملة، ومساعدة الضحايا في الحصول على التعويض اللازم. والأزمة المالية قد تؤدي إلى أزمة اقتصادية عالمية من شأنها أن تفضي إلى عواقب طويلة

إدارتها. والوفد يشدد أيضا على وجوب مكافحة الإرهاب في إطار احترام القانون. وفي نهاية المطاف، وبشأن مؤتمر ديربان الاستعراضي، يطلب الوفد إلى المفوضة السامية أن تقوم بصورة أكثر تحديدا بالرجوع عن رأيها القائل بأنه ينبغي المحافظة على توافق الآراء من أجل التوصل إلى نتائج ملموسة.

١٠ - السيد بابادودو (بنن): قال إنه يتفق مع المفوضة السامية على أن حقوق الإنسان ينبغي لها أن تكون عاملا للتجميع لا للتفرقة. وثمة موافقة أيضا على ما تتبعه المفوضة من طريقة موضوعية ومحيدة لدى تناولها لموضوع احترام حقوق الإنسان ومكافحة انتهاكاتهما، مما يهم جميع البلدان دون تمييز. وهناك ضرورة لا مندوحة عنها لزيادة التوعية بحقوق الإنسان، بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وانتهاء عقد الأمم المتحدة للتشريف في مجال حقوق الإنسان منذ وقت قريب، مع تسليط الضوء على أن من واجب المواطنين أن يحصلوا على الحقوق ذات الصلة بأسلوب يتسم بالوعي. ومن الجدير بالذكر، ذلك الإجراء المتعلق بتقديم بلاغات فردية بشأن حالات انتهاكات حقوق الإنسان، الذي تحدد بموجب البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومن المؤكد أن حقوق الإنسان ليست فردية فحسب، بل إنها جماعية أيضا، وثمة تساؤل عما إذا كان يحق للمجتمع بوصفه فردا جماعيا أن يقدم شكوى بدوره. ومن المطلوب، في نهاية المطاف، تقديم إيضاحات بشأن نهج التنمية المستندة إلى حقوق الإنسان.

١١ - السيد رمضان (لبنان): قال إن من الجدير بالترحيب أن المفوضة السامية ترفض تحديد ترتيب ما لحقوق الإنسان، وأنها تعزو الأولوية لإعمال هذه الحقوق على الصعيد الميداني. وفي إطار أهمية الحق في التغذية، يستحسن أن تقدم إيضاحات بشأن كيفية اتجاه المفوضية نحو منع هبوط

كل ما في وسعها لمساعدة الدول ذات الصلة في تجاوز خلافاتها وفي تهيئة مجال للاتفاق بشأن القضايا التي ستثار في هذا المؤتمر. والمفوضة السامية لحقوق الإنسان قد نشأت في جنوب إفريقيا، ومارست مهنة القضاء في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومن ثم، فإنها تدرك تماما جميع عواقب العنصرية والكرهية العرقية وبغض الأجانب والتمييز وعدم المساواة والتعصب. وهذا هو السبب في أنها تدعو الدول إلى توفير زخم جديد في ميدان مكافحة هذه الآفات الاجتماعية مع القيام، على الصعيد الوطني، بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

٨ - والنضال من أجل حقوق الإنسان يتطلب، في نهاية الأمر، التزاما فرديا وجماعيا لا يمت بأية صلة لروح التحزب، بالإضافة إلى الابتعاد عن المصالح الذاتية. ومن الخليق بالدول والمجتمع الدولي أن يوحدوا جهودهم من أجل وضع تصوراتهم وطاقاتهم واتجاهاتهم في خدمة حقوق الإنسان هذه.

٩ - السيد ريبيرت (فرنسا): قال إنه لا بد من الحفاظ على سلامة ولاية المفوضة السامية حتى تستطيع الاستمرار في الاضطلاع بمهمتها على نحو يتسم بكامل الاستقلال. ومن الواجب تزويد المفوضية بالموارد اللازمة كي تنفذ خططها المتعلقة بالإدارة الإستراتيجية، مع متابعتها لأعمالها الميدانية، وإقامتها لمكاتبها الإقليمية. والهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان تضطلع بدور هام، والوفد الفرنسي يرحب بمشاركة المفوضية على نحو نشط في عملية الاستعراض الشامل. والوفد يرى، شأنه شأن المفوضة السامية، أن نشر ثقافة حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة يتسم بأهمية كبيرة، وأن من واجب المفوضية أن تقوم بمواصلة تعزيز قدرات الأمم المتحدة على صعيد اضطلاعها بدورها لدى مجلس الأمن ولجنة بناء السلام، وذلك فيما يتصل بمنع الأزمات مع التمكن من

١٤ - السيدة بيلاي (مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قالت، رداً على سؤال فرنسا، إن الأمر يرجع إلى الدول الأعضاء فيما يتصل بتحقيق توافق في الآراء. مؤتمر ديربان الاستعراضي. وأوضحت أنها ستقوم، بوصفها الأمانة العامة للمؤتمر، ببذل قصارى جهودها للسعي إلى حل وسط والأخذ بنهج موجه نحو ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان بهدف تجنب أي تسييس للمداوولات، مع العمل على عدم تركيز المشاركين دون داع على النقاط المثيرة للخلاف، ولا سيما تلك النقاط المرتبطة بمؤتمر ديربان لعام ٢٠٠٠. ومن الخلق بالدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان أن تشارك في العملية ذات الصلة بمشاركة بناءة.

١٥ - وفي معرض الرد على بيان بنن، ينبغي التشديد على أن البلدان المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل يليق بها أن تنشر ثقافة من ثقافات حقوق الإنسان على أرض الواقع، وأن التثقيف في هذا المجال يعد أساسياً فيما يتصل بالإعمال الكامل لهذه الحقوق. وهذا هو السبب في أن المفوضية تضطلع بدور بالغ النفع على الصعيد الميداني، حيث تعزو الأولوية اللازمة للتعاون التقني وللتثقيف أيضاً، ومما يشهد على ذلك تلك الجهود المبذولة في إطار عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، الذي انتهى منذ وقت قريب، والبرنامج العالمي للتثقيف القائم في هذا الميدان. وهناك إشارة في هذا المنحى للقرار ١٧١/٦٢ الذي أعلنت فيه الجمعية العامة السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان.

١٦ - وثمة موافقة على موقف لبنان بشأن أهمية حقوق الإنسان المتعلقة بأكثر الفئات حرماناً، ومن الجدير بالذكر أن مجلس حقوق الإنسان قد عقد اجتماعاً يتصل بالأزمة الغذائية الحالية إلى جانب الحق في الغذاء، حيث طلب إلى المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء أن يراعي أعمال هذا الحق على

مستوى التعاون الدولي من أجل التنمية في ضوء الأزمة المالية العالمية، التي لا تخلو من آثار فاجعة بالنسبة لأشد الفئات فقراً. وثمة استفسار عن طريقة قيام المفوضة السامية بتعزيز التوازن اللازم بين حرية التعبير والحض على التعصب الديني.

١٢ - السيدة ستيوارت (كندا): قالت إنه يجب مواصلة تطبيق خطة الإدارة الاستراتيجية وخطة العمل لدى المفوضية فيما يتصل بتحسين قدراتها الإدارية وإجراءاتها الميدانية. ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد، أن ثمة أهمية للحصول على نتائج محددة في الميدان. ووفد كندا يرحب باضطلاع المفوضية بمضاعفة جهودها فيما يتصل بالدفاع عن الحقوق الأساسية للمرأة ومكافحة الإفلات من العقاب والفقير والتمييز. والوفد يجي أيضاً ذلك الدور الهام الذي تنهض المفوضية بأعبائه بوصفها أمانة لمجلس حقوق الإنسان، وكذلك تلك المساندة المقدمة لشتى الآليات المتصلة بحقوق الإنسان، وخاصة الهيئات المنشأة بمعاهدات والمقررين الخاصين والاستعراض الدوري الشامل.

١٣ - السيدة زهانغ دان (الصين): قالت إنها تشدد على أهمية الحوار والتعاون الدولي، وأنه يتعين على المفوضية أن تزيد من الاتصال والتنسيق مع مجلس حقوق الإنسان، وأن تحترم توجيهاته الرئيسية، وأن تحسن من شفافية أعمالها. ومن الحري بالمفوضية كذلك، فيما يتعلق باضطلاعها بواجبها كما ينبغي، أن تتبع بكل دقة تلك الولاية التي أوكلتها إليها الجمعية العامة، وأن تزيد من مراعاتها لشواغل الدول الأعضاء، وخاصة البلدان النامية منها. والصين ترحب بما أعلنته المفوضة السامية من اتجاهها نحو مواصلة أعمالها بأسلوب عادل ومحاييد وموضوعي، مع تجنب أي تسييس لقضية حقوق الإنسان، وهي تريد أن تحصل على إيضاحات بشأن التدابير التي سوف تتخذ في هذا الصدد.

الإنسان، من ناحية أولى، وتطبيق هذه القواعد في الميدان بالعالم كله، من ناحية ثانية. ومن رأي الوفد أيضا أن العلاقات الوثيقة بين المفوضية ومجلس حقوق الإنسان، في جنيف، لا يجوز لها أن تقلل من تأثير المفوضية بالمقر في نيويورك. وترى ليختنشتاين أن حقوق الإنسان لا تحظى بمراعاة كافية في القرارات المتخذة بالمقر، وهي تعتبر أن هناك ضرورة لزيادة أعداد موظفي المفوضية في نيويورك.

٢٠- السيدة ساباغ (شيلي): قالت إنها تشدد على أهمية مكافحة التمييز إزاء المرأة، وأنها تود أن تعرف نسبة النساء اللاتي يعملن بالمفوضية. ومن الواجب أن تقدم إيضاحات بشأن ذلك الدور الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني، وماهية العلاقات القائمة بين المفوضية وهذه المنظمات. وهناك أهمية كبيرة للتوجهات التي قد تقدمها المفوضية السامية بشأن تفسير المادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتصل بنجاح مؤتمر ديربان الاستعراضي، ومن المرجح من المفوضية السامية أن تقدم أمثلة محددة في هذا الصدد. ويلاحظ وفد شيلي مع الارتياح، في نهاية الأمر، مدى الأهمية التي توليها المفوضية السامية لموضوع الهجرة.

٢١- السيد سعيد (السودان): قال إنه ينوه بأن إنشاء مجلس حقوق الإنسان قد مكن من وضع حد للانتقائية وتطبيق معايير مزدوجة في مجال حقوق الإنسان، والوفد السوداني يولي نفس الأهمية لجميع الحقوق، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ومن الجدير بالذكر، في هذا الصدد، أن مجلس حقوق الإنسان قد قام في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ باعتماد البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومن المستحسن أن يقدم مزيد من المعلومات عن التدابير التي تتوخى المفوضية اتخاذها من أجل دعم هذا البروتوكول ورصد تنفيذه. والوفد السوداني يعزو أهمية كبيرة للاستعراض

أرض الواقع. أما فيما يخص تشويه صورة الأديان وحرية التعبير، فإنه يتعين بحث هذه المسألة من زاوية القوانين والصكوك الدولية، وخاصة المادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. أما بشأن ملاحظات كندا، فإنه لا بد من تنفيذ الخطة الإدارية الإستراتيجية وخطة عمل المفوضية، اللتين اعتمدهما المقرر السامي السابق.

١٧- وعلى صعيد سؤال الصين، سيكون هناك استمرار في مساندة أعمال مجلس حقوق الإنسان وسائر الآليات المتصلة بهذه الحقوق. والمعلومات المستقاة من الإجراءات الخاصة تعد مجدية على نحو محدد، فهي تتيح للمجلس أن يدرس القضايا المتصلة بحقوق الإنسان بطريقة غير منحازة مع الاستناد إلى الوقائع القائمة.

١٨- السيدة الجندي (مصر): قالت أنها تود أن تتلقى توضيحات بشأن ذلك المفهوم الجديد الذي يتعلق بالتنمية القائمة على حقوق الإنسان، وماهية النتائج المحددة التي قد تأتي بها هذه التنمية. وثمة استفسار أيضا عن الأولويات التي حددها المفوضية لنفسها فيما يتصل بجميع حقوق الإنسان، ولاسيما في مجال الحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وذلك بالإضافة إلى الوسائل التي ستطبق في هذا الصدد. والوفد المصري يود أن تقوم المفوضية السامية بإثارة مشكلة التوزيع الجغرافي للموظفين بالمفوضية. ومما يثير القلق أيضا أن تمويل أنشطة المفوضية على الصعيد الميداني موجه أساسا لنفقات الموظفين والسوقيات، لا إلى البرامج.

١٩- السيد ويناويزر (ليختنشتاين): قال إن مؤتمر ديربان الاستعراضي، الذي سينعقد في وقت قريب، يتسم بأهمية كبرى، وهو يمثل اختبارا لقدرة الدول الأعضاء على التوصل إلى اتفاق بشأن قضية حقوق الإنسان. وأوضح أن وفده يرى أن ثمة فارقا كبيرا بين القواعد الدولية المتصلة بحقوق

٢٤- وثمة اتجاه نحو تعزيز التدابير المتخذة لمعالجة الاختلافات القائمة في التوزيع الجغرافي لموظفي المفوضية، فقد أنشئت هذه المفوضية من أجل تعزيز وحماية الطابع العالمي لحقوق الإنسان، وبالتالي، فأن من الحري بها أن تكون نموذجاً للتنوع الثقافي والديني وأن تعكس شتى النظم السياسية والاقتصادية والقانونية، وسوف تبحث هذه المسألة بالتفصيل على يد كبار المسؤولين بالمفوضية لدى استعراض البرنامج ١٩ (حقوق الإنسان) لمشروع الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (A/63/6 (Prog. 19)).

٢٥- وفي سياق الرد على السؤال الموجه من ممثل ليختنشتاين، يلاحظ أن مقرر المفوضية في جنيف، ومن ثم، فإنها لا تشترك في الأنشطة الهامة التي تنظم بالمقر، من قبيل الاجتماعات ذات المستوى الرفيع التي يعقدها الأمين العام، ومن هنا جاءت المطالبة بإنشاء وظائف ذات مستوى عالٍ يمكن نيويورك. وهناك فجوة قائمة أيضاً بين القواعد المتبعة في مجال حقوق الإنسان والتنفيذ الفعلي لهذه القواعد، وينبغي سد هذه الفجوة من خلال تعاون الدول.

٢٦- واستجابة للأسئلة التي وجهتها ممثلة شيلي، يراعى أن التوازن بين الرجال والنساء غير ممثل في تشكيل موظفي المفوضية، ولاسيما بالوظائف من الرتب المتوسطة (مثل الرتبين ف-٤ و ف-٥) ولكن هذه المشكلة سوف تبحث على نحو متعمق بكل تأكيد.

٢٧- ولاشك أن تلك المساهمة القيمة والنشطة، التي يضطلع بها المجتمع المدني في سياق أعمال آليات تعزيز حقوق الإنسان، تحظى باعتراف تام من قبل المفوضية، التي يوجد بها فريق للمجتمع المدني.

٢٨- وفيما يخص الحلقة الدراسية المعنية بحرية التعبير وتشويه صورة الأديان، يلاحظ أن التقارير التي وضعها الخبراء المختصون منشورة على موقع ويب الخاص بالمفوضية.

الدوري العالمي، وهو يود أن يلم بأراء المفوضية السامية بشأن هذه المسألة، وخاصة فيما يتعلق بالمعلومات المستقاة من هذه التجربة حتى اليوم. وأنشطة التعاون التقني وتعزيز القدرات، التي يضطلع بها على الصعيد الميداني، لا تستجيب دائماً للاحتياجات ذات الأولوية للبلدان، ومن الواجب أن توفر إيضاحات عن التدابير المتخذة على يد المفوضية بهدف تعزيز التنسيق مع الدول الأعضاء.

٢٢- السيدة ميلون (الأرجنتين): قالت إنها تؤكد أن إقامة مجلس حقوق الإنسان وتعزيز مفوضية حقوق الإنسان ليس من شأنهما إلا أن يؤديا إلى تدعيم أعمال الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان. وفيما يخص الاستعراض الدوري العالمي، ينبغي أن توضح كيفية قيام الدول بتحسين عرضها لتقاريرها، وما إذا كان هذا الاستعراض سيشمل أيضاً تلك الصكوك التي لا تتوفر لها آليات محددة للرصد وتقديم التقارير، من قبيل الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان.

٢٣- السيدة بيلاي (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قالت، من منطلق الرد على السؤال الذي وجهته ممثلة مصر، إن النهج القائم على حقوق الإنسان يشكل أداة منهجية ترمي إلى تحسين مراعاة حقوق الإنسان في النشاط الإنمائي لهيئات الأمم المتحدة، مما يعني تعزيز إدارة برامج التنمية من قبل البلدان، وهو لا يشكل طريقة جديدة لتكثيف المعونة المقدمة من أجل التنمية. ووفقاً لهذا النهج، الذي يستهدف إبراز مساهمة برامج التعاون لأغراض التنمية في أعمال حقوق الإنسان، يلاحظ أن مبادئ حقوق الإنسان، من قبيل المشاركة وعدم التمييز، من شأنها أن توجه كافة أنشطة التعاون لأغراض التنمية. ومن حيث النتائج، يراعى أن هذه الطريقة تستند إلى تعزيز قدرات كل من أولي المسؤوليات وأصحاب الحقوق، في إطار مراعاة الأولويات الوطنية.

وأيضا عن طريقة القيام بشكل محدد بتحسين الإجراءات الخاصة.

٣٣- السيدة فوماس (تايلاند): طالبت بمزيد من المعلومات عن أدوار ومسؤوليات المكاتب والفروع الوطنية والإقليمية للمفوضية، وكذلك عن نتائج أنشطتها بالتحديد. واستفسرت عما تتوقعه المفوضية السامية من الأحداث التذكارية والاجتماعات الرفيعة المستوى التي ينتظر عقدها، وعن كيفية اتجاه المفوضية نحو المساهمة في تحسين مصداقية مجلس حقوق الإنسان والآليات المعنية بتشجيع هذه الحقوق في الميدان وبالمساعدة في تنفيذ الترتيبات الوطنية والإقليمية المتخذة لصالح حقوق الإنسان.

٣٤- السيد غولدزنوفسكي (استراليا): تساءل عما تستطيع الوفود أن تفعله لمساعدة المكتب الإقليمي للمفوضية في سواها فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بمنطقة المحيط الهادي، فكثير من دول الجزر الصغيرة لا يوجد لها تمثيل بجنيف.

٣٥- السيد هاغن (الولايات المتحدة الأمريكية): استفسر عن التغييرات التي من شأنها أن تتيح تضيق الفجوة القائمة بين القواعد المعتمدة والتنفيذ الفعلي لهذه القواعد.

٣٦- السيدة بيلاي (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قالت إنها تشكر استراليا إزاء ما تقدمه من دعم لمكتب سواها، وأن من المؤكد أن المفوضية لا تدخر أي جهد من أجل مساعدة بلدان المنطقة في تدعيم قدراتها في ميدان تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٣٧- وفي معرض الرد على السؤال المقدم من نيوزيلندا، يلاحظ أن انتخابات أعضاء اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة سوف تجرى في وقت قريب، وأن المفوضية سوف توفر كافة الدعم اللازم لهذه الآلية الجديدة المتعلقة بالمعاهدات.

ويجري في الوقت الراهن وضع محضر موجز لهذه الحلقة الدراسية يتناول المادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومن المطلوب من الدول أن تقدم اقتراحات بشأن ما ينبغي أن يترتب على هذه الحلقة.

٢٩- وبشأن السؤال المقدم من السودان، يراعى أن المفوضية تعمل في تعاون تام مع البلدان ذات الصلة، ولا يجري الاضطلاع بأي مشروع بدون موافقة الحكومة المعنية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وجود مكتب أو تمثيل للمفوضية في بلد ما لا يجوز تفسيره باعتباره دليلا أكيدا على وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في هذا البلد، فهو يشكل بالأحرى إبراذا لرغبة المفوضية في مساعدة البلد ذي الشأن في تعزيز حقوق الإنسان. وكثير من البلدان التي طالبت بتواجد للمفوضية تفهم ذلك.

٣٠- وعلى الرغم من أن مجلس حقوق الإنسان قد نظر بالفعل في التقارير المقدمة من ٣٢ بلدا في سياق الاستعراض الدوري العالمي، فإن الوقت لم يحن بعد لتقييم العملية ذاتها، ومع هذا، فإن قيام البلدان بالإبلاغ عن الصعوبات التي تواجهها والتدابير التي تتخذها للتغلب على هذه الصعوبات من شأنه أن يعطي بعضا من التوجيه للمداورات الجارية في الهيئات المعنية بحقوق الإنسان. ومن الخلق بالدول الأعضاء أن تتبع توصيات أصحاب الولايات في سياق الإجراءات الخاصة، ومن المؤكد أن المفوضية ستضع إمكاناتها تحت تصرف هذه الدول لمساعدتها في وضع تقاريرها المتصلة بالاستعراض الدوري العالمي.

٣١- السيدة ساندرزو (غانا) تولت رئاسة الجلسة، وهي نائبة الرئيس.

٣٢- السيدة بانكز (نيوزيلندا): تساءلت عن كيفية مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أنشطة المفوضية،



٤٤ - السيدة الحلبي (الجمهورية العربية السورية): أشارت إلى أن بلدها يطالب منذ وقت طويل بقيام المجتمع الدولي بمعالجة قضية حقوق الإنسان على نحو محايد وشامل وعادل، ولاسيما فيما يتعلق بالحماية القانونية التي يوليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وميثاق الأمم المتحدة للشعوب المستعمرة.

٤٥ - ومن الجدير بالتحية، تلك الملاحظات التي أبدتها المفوضة السامية لحقوق الإنسان بشأن احتمال إفضاء تدابير مكافحة الإرهاب إلى انتهاك حقوق الإنسان، وإن كان من المؤسف، مع هذا، أنها لم تتناول مسألة الدفاع عن السكان الخاضعين لاحتلال أجنبي، والذين تتعرض حقوقهم لأبشع الانتهاكات، وخاصة حقهم في الحياة. ومن المطلوب من المفوضة السامية أن توضح خطتها المتعلقة بالدفاع عن هؤلاء السكان، وذلك في سياق أن المفوضية لها مكتب بالأراضي الفلسطينية المحتلة.

٤٦ - السيدة عبد الحق (الجزائر): سألت المفوضة السامية عما إذا كانت ترى أنه ينبغي للمفوضية أن تتعاون بشكل وثيق مع مجلس حقوق الإنسان، كما تعتقد الجزائر وبلدان عديدة أخرى، أم أن من رأيها أن وجود مثل هذه العلاقة الوثيقة من شأنه أن يعرض للخطر استقلال المفوضية.

٤٧ - وفي ظل الترحيب باهتمام المفوضة السامية بقضية الهجرة، فإنه يجب عليها إذن أن تبين ماذا تنوي أن تفعله من أجل تشجيع التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، التي لم يصدق عليها حتى اليوم إلا من قبل ٣٧ بلدا فقط، وكل هذه البلدان من البلدان النامية، حيث لم تقم أي بلد من بلدان المقصد، التي تقع على عاتقها مسؤولية حماية اللاجئين، بما يلزم من تصديق.

٣٨ - وبشأن ما قالته ممثلة تايلاند، من المؤكد أن المفوضية ستضاعف جهودها لزيادة التعريف بأعمال مجلس حقوق السكان ومساعدة آليات تعزيز وحماية هذه الحقوق في المنطقة.

٣٩ - أما فيما يتصل بالسؤال المقدم من الولايات المتحدة الأمريكية، فإنه يراعى أن تقليل الفجوة القائمة بين القواعد المعتمدة وتنفيذ هذه القواعد بالفعل يتطلب، من بين ما يتطلبه، قيام الحكومات بالإذن لأصحاب الولايات في سياق الإجراءات الخاصة بالذهاب إلى بلدانهم. وبخصوص تقييم النتائج العامة لعملية الاستعراض الدوري الشامل، يقترح أن ينظر في مسألة استخدام كفاءات الخبراء المستقلين.

٤٠ - السيدة بلوم (كولومبيا): قالت إن كولومبيا ترشح نفسها للاستعراض الدوري الشامل، وأن الدولة مستمرة، بفضل الدعم التقني الذي تتلقاه من المفوضية، في تحسين حالة حقوق الإنسان بكافة أنحاء البلد.

٤١ - وتساءلت عما إذا كانت المفوضة السامية ترغب في تقديم توصيات للدول فيما يتصل بالمشاورات المتعلقة بالبرنامج ١٩ من مشروع الإطار الاستراتيجي الخاص بالفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (Program 19) A/63/6، وذلك من منظور تعزيز التعاون مع المفوضية.

٤٢ - السيد ماجور تولي رئاسة الجلسة، وهو رئيس اللجنة.

٤٣ - السيد أميل (باكستان): استفسر عن التدابير التي تتوخى المفوضية اتخاذها من أجل تناول الدعوة لكرهية الأديان، التي قد تشكل حفزا للتمييز والعداء والعنف. وشدد على أن الحكومة الباكستانية الديمقراطية الجديدة قد وضعت في رأس أولوياتها قضية الدفاع عن حقوق الإنسان، وتمكين المرأة بصفة خاصة.

- ٤٨ - وثمة تهنئة في النهاية للمفوضة السامية إزاء ما تعترمه من تشجيع الاضطلاع بمشاركة كبيرة في مؤتمر ديربان الاستعراضي، الذي يثبت التزام المجتمع الدولي على نحو يتسم بالتضامن بمكافحة العنصرية، والذي من شأنه أيضا أن يهيأ فرصة لإجراء حوار مثمر.
- ٤٩ - السيد فيني (سويسرا): أشار إلى أن بلده، الذي يساند تعزيز جميع الآليات الدولية والوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان والذي يؤيد أيضا أعمال المفوضة السامية، قد قدم في الدورة الأخيرة لمجلس حقوق الإنسان قرارا حظي بتوافق الآراء بشأن حقوق الإنسان وتحقيق العدالة في المرحلة الانتقالية (A/HRC/9/L.22). وهذا القرار يطالب مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بإجراء دراسة تحليلية عن المسألة قيد النظر، وبصفة خاصة عن أهمية حقوق الإنسان فيما يتعلق باتفاقات السلام، ومن دواعي سرور الوفد السويسري أن تتم قراءة هذا القرار.
- ٥٠ - السيد راستام (ماليزيا): شدد على أن من حق كل دولة أن تختار نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن هذا الحق غير قابل للتصرف، ثم استفسر من المفوضة السامية بشأن جدوى تقارير البلدان، مادامت هذه التقارير تتسم بالاتجاه نحو التعرض للتسييس وبث الفرقة، في حين أن الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان مطبق بالفعل.
- ٥١ - وكيف تتوخى المفوضة السامية، بالإضافة إلى ذلك، الاضطلاع بالتقريب بين مواقف البلدان بشأن تلك المسألة الهامة المتعلقة بالحق في التنمية وسائر الحقوق المترتبة عليه. وكيف تنوي المفوضة السامية أيضا أن تضطلع بالعمل مع المنظمات الإقليمية، وما هي الطريقة التي يمكن بها للمنظمات والآليات الإقليمية المتصلة بحقوق الإنسان أن تيسر من تنفيذ المعاهدات الدولية القائمة.
- ٥٢ - السيدة كروس (المملكة المتحدة): قالت إن بلدها يعلق أهمية كبيرة على دور المفوضية، باعتبارها هيئة مستقلة عن جميع الاعتبارات السياسية وأنها تعمل لصالح حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، وهذا البلد مهتم أيضا بإجراءات المساندة التي تتخذها المفوضية من أجل الآليات المتصلة بالمعاهدات، والتي تم توسيع نطاقها مؤخرا من خلال اعتماد صكوك جديدة من قبيل البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة. وثمة انتظار مع الاهتمام للقيام بإصلاح المفوضية، وخاصة فيما يتصل بتعزيز أنشطتها الميدانية التي ترمي إلى مساعدة الدول في تطبيق التزاماتها على صعيد حقوق الإنسان. ومن الحري بالمفوضة السامية أن تحدد كيفية توجيها مسألة تحسين إدماج حقوق الإنسان في أعمال الأمم المتحدة، فضلا عن أسلوب قيام الدول بمساعدتها في هذه المهمة.
- ٥٣ - السيد عمادي (جمهورية إيران الإسلامية): أعلن تأييد بلده لمؤتمر ديربان الاستعراضي، ثم قام، في إطار الترحيب بالنداء الذي وجهته المفوضة السامية من أجل الاحتفال بالذكرى السنوية الستين لإصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بالإفصاح عن مساهمة بلده الطوعية في تنظيم حلقة دراسية بشأن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي، وهي حلقة ستعقد قريبا في جنيف.
- ٥٤ - السيد أموروس نونيز (كوبا): رحب بما تنتويه المفوضة السامية من تحسين التوزيع الجغرافي للموظفين في الدوائر التابعة لها، وذلك في إطار أن ما يزيد عن ٧٠ في المائة من الموظفين الحاليين من البلدان المتقدمة النمو، مما لا يتفق إطلاقا مع التوازن القائم في المنظمة.
- ٥٥ - وفيما يتصل بالقدرة على العمل في الميدان وما تعترمه المفوضة السامية من إتباع المبادئ التوجيهية

الإنسان بأن تعد دراسة عن حقوق الإنسان والتغيرات المناخية، كما أنها قامت مؤخرا بإجراء مشاورات بشأن تلك الروابط القائمة بين حقوق الإنسان وتمويل التنمية. والمكاتب الإقليمية تتابع أيضا آثار الأزمات ذات الصلة على الصعيد الميداني، وذلك في المناطق الأكثر ضعفا. وتوجد لدى المفوضية، علاوة على هذا، أفرقة بحثية، كما أنها تعتمد على الخبراء وأصحاب الولايات بشأن المشورة فيما يتعلق بأفضل طرق ممارسة العمل.

٥٨- وبشأن مسألة كيفية الاستفادة من إمكانيات الحوار بشأن ثقافة حقوق الإنسان، يمكن على سبيل المثال تنظيم حلقة دراسية للخبراء عن حرية التعبير وتشجيع البغض العنصري أو الديني، فالمفوضية ستواصل الدعوة للحوار، ولتشكيل أفرقة للخبراء، ولتقديم الدعم اللازم لمجلس حقوق الإنسان.

٥٩- ومن منطلق الرد على سؤال الجمهورية العربية السورية بشأن حماية السكان الضعفاء الذين يعانون من الاستعمار أو الاحتلال الأجنبي، يلاحظ أن المفوضية تدافع عن التطبيق الحازم والشامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، وقانون اللاجئين، وقانون العقوبات، دون السماح بتطبيق معايير مزدوجة.

٦٠- وردا على سؤال الجزائر، يراعى أن ثمة استمرارا في مطالبة الدول بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين والامتنثال لأحكام القانون الدولي وحقوق الإنسان في هذا الصدد.

٦١- وفيما يخص قضية الحق في التنمية والحق في الغذاء، التي أثارها ممثل ماليزيا، يوجد أمل في القيام في وقت قريب باعتماد البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أن ثمة انتظارا مع الاهتمام بمتابعة أعمال تفسير القواعد الدولية، التي يجري

للخطة الرئيسية المقدمة من المفوض السامي السابق، يلاحظ أن ثمة شعورا بالقلق، حيث أن غالبية الأنشطة التعاونية موجهة نحو البلدان النامية وحدها، مما يدعو إلى الاعتقاد بأن البلدان المتقدمة النمو ليست بحاجة إلى تحسين قدراتها الوطنية في حقل حقوق الإنسان. وفي ضوء إصرار المفوضية السامية على أن ثمة أهمية لموافقة البلدان التي تتلقى هذا النوع من التعاون وأيضا على اتجاهها نحو تجنب أي عمل من أعمال الوصم في هذا الشأن، فإنه يتعين عليها أن توضح ما تنوي القيام به في هذه الحالة.

٥٦- السيد شوماريف (الاتحاد الروسي): تساءل عن كيفية قيام المفوضية، في ضوء الموارد المتاحة لديها وفي إطار الخطة الإستراتيجية للفترة ٢٠١٠-٢٠٢٢ الجاري النظر فيها في الوقت الراهن، بالتصدي لعواقب الأزمة المالية والغذائية الحالية فيما يتصل بإعمال حقوق الإنسان. وتساءل كذلك عن كيفية اتجاه المفوضية نحو الاستفادة من الحوار بين الثقافات والأديان الرئيسية من أجل تعزيز ثقافة حقوق الإنسان، فهناك عناصر دينية هامة تؤيد فيما يبدو بعضا من القيم المنشودة من قبيل احترام الفرد، وتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الجماعية.

٥٧- السيدة بيلاي (مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): ردت على سؤالي الاتحاد الروسي وماليزيا، فقالت إن المفوضية ينبغي لها أن تقنع بالموارد المتاحة لديها الآن، ولكنها ستواصل مناشدة الدول الأعضاء كي تقدم لها مساهمات طوعية حتى تواجه القضايا ذات الإلحاحية. ولا يمكن للمفوضية أن تضطلع بالمفيد من الأعمال إلا إذا أخذت بزمام المبادرة وتصرفت في إطار من التنسيق مع البلدان والمنظمات الدولية والمجتمع المدني بهدف مواجهة المشاكل العالمية، التي تتمثل في تغير المناخ وارتفاع أسعار السلع الغذائية، وذلك في سياق نهج قائم على حقوق الإنسان. ولقد تلقت المفوضية تكليفا من مجلس حقوق

٦٥- وعلى الرغم من تحسن روح التعاون بين ميانمار والأمم المتحدة خلال الشهور الماضية، فإن السلطات المعنية لم تتخذ تدابير هامة من شأنها أن تأتي بنتائج ملموسة في مجال الاستجابة للشواغل والتوقعات التي أعرب عنها من قبل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. ومصير البلد لا يزال بين يدي حكومة ميانمار وشعبها. ومن واجب الحكومة أن تتخذ تدابير لها شأنها، وخاصة فيما يتعلق بالإفراج عن السجناء السياسيين وإقامة حوار مثمر مع كافة الأطراف ذات الصلة.

٦٦- ومن المؤكد أن السبيل الوحيد الذي يمكن له أن يتيح النهوض باحتمالات السلام الدائم والمصالحة الوطنية والديمقراطية ومراعاة حقوق الإنسان بميانمار يتمثل في الاضطلاع بعملية سياسية شاملة وذات مصداقية تقوم على التفاهم المتبادل والتراضي فيما بين كافة الأطراف ذات الشأن.

٦٧- السيد يو ثانغ تون (ميانمار): أعرب عن أسفه لأن تقرير الأمين العام (A/63/356) يثير الشكوك حول مدى مصداقية الاستفتاء الدستوري الذي أثبت إجراؤه بكل وضوح أن حكومة البلد متمسكة تماما بتنفيذ خريطة الطريق ذات المراحل السبع التي وضعتها. وهذه الحكومة قد بذلت كل ما في وسعها من أجل كفالة مشروعية الاستفتاء، وقد دعت الدبلوماسيين الأجانب أنفسهم إلى مراقبة عملية الاقتراع. ومن المؤكد أيضا أن هذا الاستفتاء لم يحل على الإطلاق دون نقل المعونة لضحايا إعصار نارغيس حيث أن الاقتراع قد تم تأجيله في المناطق الأكثر نكبة والتي يبلغ عددها ٤٧ منطقة.

٦٨- ومن دواعي الأسى أن بعض الحكومات قد حاولت ربط الأزمة الإنسانية بشروط سياسية، حيث جعلت مقترحاتها بالمساعدة رهنا ببعض الاشتراطات. والذي حدث على أرض الواقع يتمثل في أن حكومة وشعب ميانمار

النهوض بها من قبل لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمقرر الخاص المعني بالحق في التغذية.

٦٢- وتوخيا للإجابة على سؤال المملكة المتحدة، ينبغي التذكير بأن الالتزام بإدماج حقوق الإنسان في أنشطة كافة هيئات الأمم المتحدة قد سبق تناوله في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١). وتشجيع الاضطلاع بتعاون يتسم بمزيد من الوثاقة بين المفوضية وجميع الهيئات المعنية بالأمم المتحدة يمثل جانبا هاما من جوانب العمل ذي الصلة، ومن الجدير بالدول الأعضاء أن توفر الدعم اللازم فيما يتصل بالقيام في نيويورك بإنشاء وظيفة أمين عام مساعد لتولي مهمة تعزيز تكامل حقوق الإنسان.

٦٣- وفيما يتصل بالسؤال المقدم من ممثل كوبا، يتعين القول بأن نسبة الموظفين القادمين من أوروبا الغربية قد هبطت بالفعل كما يتضح من الإحصاءات التي نشرت مؤخرا. والمفوضة السامية الحالية تنتقل إلى كافة أنحاء العالم، شأنها في ذلك شأن سلفها، وتقوم بتسجيل ملاحظات عن حالة حقوق الإنسان، سواء في البلدان المتقدمة النمو أم في البلدان النامية.

٦٤- السيد غامباري (المستشار الخاص المعني بميانمار): قدم تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/63/356)، ثم أوضح المسائل الرئيسية الخمس التي تشغل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، إلى جانب المبادئ الأساسية الأربعة التي تستند إليها مهمة المساعي الحميدة التي يضطلع بها الأمين العام في هذا البلد. وأكد أن التعاون الذي لم يسبق له مثيل، والذي تحقق بين ميانمار والأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا وبعض الشركاء الآخرين في أعقاب مرور إعصار نارغيس الذي عصفت بالبلد، يوضح أنه ينبغي الأخذ بالتضامن لا بالعزلة.

نيجيريا، بالتحدث أمام اللجنة الثالثة بشأن حالة حقوق الإنسان في بلده. وقال إن خبرته قد تكون ذات جدوى، ومن ثم، فإنه يقترح على حكومة ميانمار والمعارضة أن تقوموا فيما بينهما بتقاسم تجربة تطبيق الديمقراطية في بلده، الذي يعتبر الآن عضوا محترما بالمجتمع الدولي منذ عام ١٩٩٩. وفي معرض الرد على سؤال ليختنشتاين، أوضح أن الأمين العام سوف يذهب لزيارة ميانمار في الوقت المناسب إذا ما أفضت الظروف القائمة إلى إحراز التقدم المنشود فيما يتصل بالمسائل التي تشغل المجتمع الدولي.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠

قد تفاعلا بسرعة مع حالة الطوارئ الوطنية، من خلال تقديم المأوى اللازم للضحايا، وتكريس ما يزيد عن ٨٧ مليون كيات لأنشطة الإغاثة وإعادة التأهيل، ومطالبة الأمم المتحدة بمساعدة عاجلة، وتوزيع المعونة الدولية على الضحايا.

٦٩- ومن الجدير بالذكر أن التعاون مع هيئات الأمم المتحدة يعد في قلب السياسة الأجنبية لميانمار، وأن الأمين العام قد قام، بعد زيارته للبلد، بالإشادة بشجاعة وتصميم السكان، كما أنه أوضح أن برنامج الإغاثة الذي وضعته الحكومة قد اتسم بحسن الأداء. وكذلك قام الفريق الثلاثي الرئيسي المعني بتقييم عمليات الإغاثة التي اضطلع بها بعد الإعصار بتسليط الضوء على ذلك التدخل السريع والمنتظم من جانب حكومة وسكان ميانمار في أعقاب الكارثة.

٧٠- السيد ناتالغاوا (إندونيسيا): أكد أن الحالة في ميانمار تتسم بالتعقد، وقال إنه يسلم بأن التعاون بين الأمم المتحدة وحكومة ميانمار قد تعرض للتحسن، ودعا سلطات هذا البلد إلى تقديم نتائج ملموسة فيما يتصل بمجالات الانشغال الخمسة التي وردت في تقرير الأمين العام. وشدد على أن المجتمع الدولي ينبغي له أن يتحدث بصوت واحد حتى يمكن بلوغ الأهداف المشتركة.

٧١- السيد ويناويزر (ليختنشتاين): طالب بتقديم إيضاحات بشأن موعد وهدف وأساليب زيارة الأمين العام القادمة لميانمار.

٧٢- السيد فرامودويناي (تايلاند): قال إنه يوافق على بيان إندونيسيا، وأن بلده، الذي يرأس حاليا رابطة أمم جنوب شرق آسيا، سيواصل تأييد تلك الأعمال التي يضطلع بها الأمين العام في سياق مهمة المساعي الحميدة التي يتولى أمرها.

٧٣- السيد غامباري (المستشار الخاص المعني بميانمار): أشار إلى أنه قد قام منذ خمسة عشر عاما، بوصفه ممثل